كتــاب الأم

الخروج إلى الصفا .

قال الشافعي : وأحب إلي أن يخرج إلى الصفا من باب الصفا ويظهر فوقه في موضع يرى منه البيت ثم يستقبل البيت فيكبر ويقول : ا أكبر ا أكبر و الحمد ا أكبر على ما هدانا والحمد على ما هدانا وأولانا ولا إله إلا ا وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا أله إلا ا صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده لا إله إلا ا ولا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ثم يدعو ويلبي ثم يعود فيقول مثل هذا القول حتى يقوله ثلاثا ويدعو فيما بين كل تكبيرتين بما له في دين أو دين أو دنيا ثم ينزل يمشي حتى إذا كان دون الميل الأخضر المعلق في ركن المسجد بنحو من ستة أذرع سعى سعيا شديدا حتى يحاذي الميلين الأخضرين اللذين بفناء المسجد ودار العباس ثم يمشي حتى يرقى على المروة حتى يبدو له البيت إن بدا له ثم يصنع عليها ما صنع على الصفا حتى يكمل سبعا يبدأ بالصفا ويختم بالمروة وأقل ما عليه في ذلك أن يستوفي ما بينهما مشيا أو سعيا وإن لم يظهر عليهما ولا على واحد منهما ولم يكبر ولم يدع ولم يسع في السعي فقد ترك فضلا ولا إعادة ولا فدية عليه وأحب إلي أن يكون طاهرا في السعي بينهما وإن كان غير طاهر جنبا أو على غير وضوء لم يضره لأن الحائض تفعله وإن أقيمت الصلاة وهو يسعى بين الصفا والمروة دخل فصلى ثم رجع فبنى من حيث قطع وإن رعف أو انتقض وضوؤه انصرف فتوضأ ثم رجع فبنى والسعي بين الصفا والمروة واجب لا يجزي غيره ولو تركه رجل حتى جاء بلده فكان معتمرا كان حراما من كل شيء حتى يرجع وإن كان حاجا قد رمى الجمرة وحلق وكان إنما ترك من النساء حتى يرجع وى يجزي بين الصفا والمروة إلا سبع كامل فلو صدر ولم يكمله سبعا فإن كان إنما ترك من السابع ذراعا كان كهيئته لو لم يطف ورجع حتى يبتدئ طوافا أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا عبد ا بن المؤمل العابدي عن عمر بن علد الرحمن بن محيصن عن عطاء بن أبي رباح عن [صفية بنت شيبة قالت أخبرتني بنت أبي تجزأة إحدى نساء بني عبد الدار قالت : دخلت مع نسوة من قريش دار ابن أبي الحسين ننظر إلى رسول ا A وهو يسعى بين الصفا والمروة : فرأيته يسعى وإن مئزره ليدور من شدة السعي حتى إني لأقول إني لا أرى ركبتيه وسمعته يقول : اسعوا فإن ا كتب عليكم السعي] قال الشافعي : أخبرنا سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال : أخبرني من رأى عثمان بن عفان رضي ا عنه يقوم في حوض في أسفل الصفا ولا يظهر عليه قال الشافعي : وليس على النساء رمل بالبيت ولا بين الصفا والمورة ويمشين على هينتهن وأحب للمشهورة بالجمال

أن تطوف وتسعى ليلا وإن طافت بالنهار سدلت ثوبها على وجهها أو طافت في ستر ويطوف الرجل والمرأة بالبيت وبين الصفا والمروة ماشيين ولا بأس أن يطوفا محمولين من علة وإن طافا محمولين من غير علة فلا إعادة عليهما ولا فدية أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا سعيد بن سالم القداح عن ابن أبي ذئب عن شهاب عن عبيد ا بن عبد ا بن عباس : [أن النبي A طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه] قال الشافعي : أخبرنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه : [أن النبي A أمر أصحابه أن يهجروا بالإضافة وأفاض في نسائه ليلا وطاف بالبيت يستلم الركن بمحجنة أظنه قال : ويقبل طرف المحجن]